

شاب عمره 81 سنة ترك والده الإنفاق عليه وعلى والدته بما

توجيهكم ؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

امری ثمان عشرة سنة ووالدي ترك الانفاق علي وعلى والدتي ويستمر في الكلام على هذا النحو حتى يقول انه ان ينفق علي وعلى والدتي ولم يسمح لنا بان يأخذ اتفاقا من الدولة اذ ان الوالد لا زالت في عصمته وهي تخشع - 00:00:00

ان تتقدم الى المحكمة بطلب الطلاق وجهوها جزاكم الله خيرا. هذا لا يجوز لوالدكم ان يمنع النفقة عنكم او يقصر في ويسيق اعنيكم او النبي صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء مثما ان يضيع من يموت. وقال صلى الله عليه وسلم اهدي بنفسه ثم - 00:00:20 الله جل وعلا اوجب النفقات في زوجها على زوجها اوجد نفقة الزوجة على زوجها. قال تعالى ومن قدر عليه مما اتاهم الله واوجب نفقة الاولاد الفطر وفي قوله تعالى فلما ذكر نفقة - 00:00:40

احاول قال تعالى قال تعالى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعلوم لا تكلف الا لا تكون له نفس الا وسعها لا تبر والدة بولدها ولا بوجود الله بولده وهذا الوارث فهم ذلك. فالحاصل ان - 00:01:00

الزوجة ونفس الكتاب والسنة واجماع اهل العلم لانها محبوسة عليه وهي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سأله النساء انهن عوان لكم يعني نحن فعلناه تجد نفقتها على زوجها بالمعلوم من غير تقسيم ومن غير الاسراء. وكذلك نفقة الاولاد والكافر. على - 00:01:20

على والده ولكي حق المطالبة الزوجة حق المطالبة بنفقتها بل كذلك المرأة مطالبة الزوج بنفقة ولدها الصغير قوله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها من النبي صلى الله عليه وسلم وتقول ان هذا - 00:01:40

قال رجل صحيح لا يكون ما يكفيه ولدي فقال لها صلى الله عليه وسلم خذ ما يكفيك ولذلك من المعلوم. النبي صلى الله عليه وسلم حكم لها ان تأخذ من مال جيبيها لا يكفيها ويكتفي ولدها بالمعلوم. دل على ان لها حق المطالبة عند ولادة الامور. واذا سمحت ورضيت - 00:02:00

تبقي بدون مطالبة فهذا راجع جزاكم الله خيرا - 00:02:20